

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

36075 - عن عثمان بن عروة قال : كان عمر بن الخطاب قد استسلف من بيت المال ثمانين ألفا فدعا عبد الله بن عمر فقال : بع فيها أموال عمر فإن وفيت وإلا فسل بني عدي فإن وفيت وإلا فسل قريشا ولا تعدهم قال عبد الرحمن بن عوف : ألا تستقرضها من بيت المال حتى تؤديها ؟ فقال عمر : معاذ الله أن تقول أنت وأصحابك بعدي : أما نحن فقد تركنا نصيبنا لعمر فتغروني بذلك فتتبعني تبعته وأقع في أمر لا ينجيني إلا المخرج منه ثم قال لعبد الله بن عمر : اضمنها فضمنها . فلم يدفن عمر حتى أشهد بها ابن عمر على نفسه أهل الشورى وعدة من الأنصار فما مضت جمعة بعد أن دفن عمر حتى حمل ابن عمر المال إلى عثمان بن عفان وأحضر الشهود على البراءة بدفع المال .
(ابن سعد)